

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠١٠/٩/١٣ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة سيكترم للأجهزة العلمية وأسرهـم حتى الدرجة الثالثة بالجيزة ؛ وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٦/٣٠ على الحل ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا ؛ وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة سيكترم للأجهزة العلمية وأسرهـم حتى الدرجة الثالثة بالجيزة المسجلة برقم (٢٢٩) بتاريخ ١٣/١/١٩٩٩ بالإدارة العامة للتعاون بمحافظة الجيزة ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزاماتها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١١/١/٤

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى